

المجلس (51) | شرح_عمدة_الأحكام | الشيخ عبد المحسن

العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد_#ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين قال

الامام الحافظ عبدالغني بن عبدالواحد المقدسي رحمه الله تعالى قال في كتابه العمدة في الاحكام في كتاب - [00:00:02](#)

بالجناز الحديث السادس عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما انه قال بينما رجل واقف بعرفة اذ وقع عن راحلة فوقست او قال

فاوقفت. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه - [00:00:26](#)

وبماء وسدر وكفوه في ثوبين ولا تحنطوه ولا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم القيامة مليبا. وفي رواية ولا تخمروا وجهه ولا رأسه

الوقت كسر العنق بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله

واصحابه اجمعين اما بعد - [00:00:50](#)

بهذا الحديث حديث ابن عباس رضي الله عنهما من جملة الاحاديث التي وردها الحافظ عبد الغني المقدسي رحمه الله في كتابه

الجناز وهو ان النبي عليه الصلاة والسلام وهو ان رجلا من اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام كان في حجة الوداع - [00:01:25](#)

وكان راغبا على دابته على راحلته فسقط منها وانكسرت عنقه وتوفي فامر النبي عليه الصلاة والسلام ان يغسل ان يكف ان يغسل

بماء وشدر وان لا يحنط طيب يكفن في ثوبيه - [00:01:46](#)

وانه يبعث يوم القيامة مليبا هذا الحديث يدل على ان المحرم في بعد موته يعامل المعاملة التي كان عليها ان يأتي بها في حال حياته

وهو انه لا يغطي رأسه - [00:02:11](#)

ووجهه وان يكفن وان يكفن في ثوبيه الذين ثوبي الاحرام ويكون رأسه مكشوبا وذلك انه في حال احرامه لا نستطيع ولا يتطيب

وكذلك ايضا لا يغطي رأسه ووجهه وانما يكون مكشوف الرأس فكذلك في حال موته يعامل هذه المعاملة - [00:02:31](#)

وانه يغسل بماء وسدر كما يغسل الموتى وذلك لما في الجمع بين الماء والسدر من التنظيف للميت عند تغسيله اسمع الحديث ايش

بينما رجل واقف بعرفة الوقوف الوقوف كما هو معلوم يعني يكون الانسان موجود بعرفة. سواء كان راكبا او قائما او قاعدا كل هذا

يقال له وقوف - [00:03:03](#)

لانه ليس المقصود بالوقوف ان يكون قائما على رجليه فقط وانما الوقوف بعرفة ان يكون موجودا بعرفة. يعني في يوم عرفة سواء

كان راكبا او ماشيا او واقفا او قاعدا - [00:03:34](#)

اه وانما يعني وهو كان راكب هو كان راكب يعني على دابته دل هذا على ان لانه ليس المقصود الوقوف الذي هو الوقوف على

الرجلين في عرفة وانما يكون بالركوب والوقوف والجلوس. كل ذلك يعتبر داخل تحت - [00:03:48](#)

الوقوف بعرفة فكان راكبا على دابته فسقط منها انكسرت عنقه وتوفيه. نعم اذ وقع عن راحلته فوقسته او قال او قصته. نعم قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسدر - [00:04:13](#)

يعني انه يغسل ومعلوم ان المحرم يغتسل المحرم في حال حياته يغتسل له الاغتسال. يعني يعني للتبرد وللتنظيف. آله ذلك. فكذلك

والميت يغسل والميت يغسل واه يغسل في حال موته كما يغسل الحي - [00:04:34](#)

يعني من ناحية انه يستعمل للماء والسدر لان السدر فيه تنظيف يعني كونه هذه المعاناة بعد موته لا بأس بذلك لان هذا من وليس فيه

شيء من الطيب. وانما الذي يمنع ان يمس بشيء - [00:04:58](#)

من الطيب الذي نهي عنه وقال لا تحنطوه. يعني الحانوت هو نوع من الطيب. نعم اذا المحرم يغتسل بالمنظفات المقتنع المحرم عليه ان يبتعد عن الترفه لكنه لو استعمل يعني شيء يعني لا طيب فيه - [00:05:18](#)

ما في بأس وكفونه في ثوبين ونقل ثوبين ولكن اكثر الروايات جاءت بثوبيه. يعني الذي هو لباس احرامه الازار والرداء والرجاء وهذا فيما اذا كانا كافيين. اذا كانا كافيين لاستيعاب جسمه وان لم يكونا كافيين فان - [00:05:39](#)

انه يضاف اليهما ما يكفي لان يستوعب جسمه في التغطية ما عدا الرأس. نعم ولا تحنطوه لا تعنطوها الحانوت هو الطيب. لانه لا يحنط لا يستعمل يعني معه طيب نعم - [00:06:05](#)

ولا تخمروا رأسه ولا تخمروا رأسها التحمير هو التغطية ولهذا قيل للخمار خمار لانه يغطي رأس المرأة رأس المرأة ووجهها فيقال له حمار ويقال للخمر خمر لانه تغطي العقل لانها تغطي العقل - [00:06:28](#)

وقال لا تخمروا رأسه وفي بعض الروايات ولا وجهه لان الرأس كما هو معلوم يطلق على الرأس ويطلق على الرأس والوجه لان كل ما كان فوق العنق يقال له رأس - [00:06:50](#)

كل ما كان فوق العنق يقال له رأس ويطلق الرأس على على الرأس الذي هو يعني غير الوجه كأنه قال حلق رأسه يعني شعر رأسه نعم فانه يبعث يوم القيامة ملبيا. يعني انه باق على احرامه - [00:07:05](#)

ولهذا عمل هذه المعاملة عمل عمل معاملة الحي في كونه لا يغطي رأسه وكونه لا يطيب فانه يبعث يوم القيامة ملبيا. نعم وفي رواية ولا تخمروا وجهه ولا رأسه. يعني فيه الجمع بين ذكر الرأس وذكر الوجه. نعم - [00:07:26](#)

ماذا عن بقية المناسك اه الذي يبدو انه ما يعني ما يفعل عنه شيء ما يفعل عن شيء ما جاء شيء يدل على انكم افعلوا عنه او يكمل عنه او اه يؤتى بالاشياء الاخرى وانما هو باق على احرامه - [00:07:49](#)

فانه يبعث يوم القيامة ملبيا. هل فيه دليل على ان الانسان يبعث على ما مات عليه اه فيما هو معلوم قال صالح الاعمال بالخواتيم. الاعمال بالخواتيم. فاذا كان انتهى على خير فهو على خير واذا انتهى انتهى على شرط - [00:08:08](#)

على شرط ولكنه جاء في في في هذا يعني آآ كون الانسان الذي دخل في نسك انه باق عليه وانه يعامل معاملة المحرم في حياته فلا يغطي رأسه ولا طيب ولا شك انه في الحديث انه يبعث على ما مات عليه. وكل انسان يعني يبعث على مات عليه - [00:08:29](#)

خير وان شره فالشر والاعمال بالخواتيم كما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن ام عطية الانصارية رضي الله عنها انها قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا. ثم - [00:08:59](#)

وهذا الحديث عن ام عطية رضي الله عنها انها قالت نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا يعني ان ان الاصل في اتباع الجنائز انما هو للرجال - [00:09:18](#)

هم الذين يتبعون الجنائز وهم الذين يقومون بحمل الميت ودفنه وما يتعلق به واما النساء فقد جاء عن امي عطية هذا الحديث انها قالت مهينة والناهي هو رسول الله عليه الصلاة والسلام اذا قال الصحابي نهينا عن كذا او امرنا بكذا فالامر الناهي هو رسول الله عليه

الصلاة والسلام - [00:09:33](#)

واذا قال الرسول عليه الصلاة والسلام امرت بكذا او نهيت عن كذا فالامر له الناهي الله عز وجل. الأمر الناهي الله عز وجل ومع معلوم ان امر الرسول صلى الله عليه وسلم ونهيه وانما هو من امر الله. لانه مبلغ عن الله سبحانه وتعالى. لا ياتي بشيء من عنده وانما يأتي

بها - [00:09:57](#)

من عند الله عز وجل كما قال وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى فاتباع الجنائز نهيت عنه النساء وقالت ولم يعزم علينا يعني انه لم يعني لم يكن هناك تأكيد او يعني آآ في - [00:10:18](#)

في النهي الذي قد حصل يعني اه ففهم منه بعض اهل العلم انه للتنزيه فهم منه بعض اهل العلم ان التنزيه كون النساء لا يزورن القبور وان الرسول عليه الصلاة والسلام جاء عنه ان النساء لا يزورن - [00:10:38](#)

القبور وكذلك ايضا لا يتبعن الجنازة. وان حصل الاتباع فانه ليس المقصود الذهاب الى القبور المشاركة في الدفن وما الى ذلك وانما هو الى المقابر. نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اسرعوا بالجنازة فان تك - [00:10:56](#) سالحة فخير تقدمونها اليه. وان تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم. ثم ذكر هذا الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال اسرعوا بالجنازة ثم بين ما يترتب على هذا الاسراع - [00:11:25](#) من انه ان كانت هذه الجنازة يعني على خير فانها اه يبادر بها الى ذلك الخير نبادر بها الى ذنب ان تكون سالحة فخير تقدمونها اليه. وان كان في ذلك بخلاف ذلك فشر تضعونه على رقابكم - [00:11:43](#) لانكم تتخلصون من هذا الشر وذلك بمواراة الجنازة وهذا يدل على الاسراع ولكنه الاسراع الذي لا يترتب عليه مضرة للماشي او مضرة في حامي الجنازة ولا للجنازة يعني الحمل جنازة بان يصيبه يعني شئ من الضرر والجنازة بان يتعرض للسقوط - [00:12:01](#) يعني تسقط يعني مع الاسراع بها. فيكون في ذلك مضرة الاسراع مقيد بان يكون ما يترتب عليه مضرة. وانما هو يعني ليس نشئا معتادا وانما هو اشراعا يعني خفيف يعني ليش الاسراع الذي هو جري وعدو يترتب عليه ضرر يعني بالحاملين وضرر بالمشاة وضرر بالجنازة - [00:12:28](#) بحيث انها تقع وتسقط من على الرؤوس فيتضرر يعني حاملوها وتتضرر هي ايضا الاسراع ابو علي هذه المفاسد ثم ان هذا يدل على ان الجنازة انها مقبلة على خير او على شر - [00:12:55](#) مقبلة على خير او على شر. فاذا كانت مقبلة على خير فالاسراع بها فيه المبادرة الى ايصالها الى هذا الخير واذا كانت على شر فان الناس يتخلصون من هذا الشر - [00:13:15](#) لوصول يعني صاحب العذاب الى العذاب لوصول صاحب العذاب الى العذاب سالحة فخير تقدمها اليه وان كان ويلته سالحة فشر يعني تضعونه عن اعناقكم ها الاسراع يعني بعض الناس يسرع - [00:13:29](#) لنرى بعض الناس يخرج من المسجد كانه يركض بها ركظا. هذا ما هو جيد هذا غلط بعد اسراع يعني ليس هو المأمور به ولكنه اسرعا يعني يعني ليس فيه ترتب مضرة - [00:13:49](#) هل ينافي الاسراع؟ اجتماع اقارب الميت ربما كانوا في بلدة اخرى؟ ليحضر الصلاة عليه ودفنه والله المبادرة بعدم التطوير اذا كان التأخير يعني مدة وجيزة يعني لا بأس به ان شاء الله - [00:14:09](#) وعن سمرة بن جندب رضي الله عنه انه قال صليت وراء النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة ماتت في نفاق فقام وصفها ثم ذكر هذا الحديث عن جابر رضي الله عنه - [00:14:31](#) قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم على جنازة على جنازة امرأة فقام وسطها ماتت في نفاسي ماتت في نفاسها. يعني ذكر نفاس هذا لا لا مفهوم له - [00:14:48](#) وانما هو يعني قائد لبيان الواقع. لا ان هذا حكم يختص بالنفساء يعني مات في نفاسها او غير نفاسها المرأة اذا ماتت يعني يوقف عند وقتها. فاذا هذا القيد الذي هو ذكر النفاس لا ليس قييدا معتبرا - [00:15:02](#) وانما هذا يعني يسمونه بصفة كاشفة صفة كاشفة يعني لا مفهوم لها الكاشفة هي التي يكون فيها توضيح تأتي للتوضيح وبيان شئ لا ان يكون له مفهوم يعني هذا مثل قول الله عز وجل - [00:15:19](#) الذين يقتلون الانبياء بغير حق. كان في غير حق ليس لهم يا اخوان. وانما هو لبيان الواقع وانه لا يكون لا بغير حاجة كذلك قول الله عز وجل يوم دعاء ومن يدعو مع الله اخر لا برهان له به - [00:15:40](#) ما فيه ما يمكن ان يكون هناك احد يدعو غير الله ومعه برهان. وان من شأنه انه لا برهان له فاذا هذه من الصفات التي يقال لها كاشفة وليست مخصصة لها مفهوم بمعنى ان غير النفساء حكمها هذا الحكم للنفساء ليس لغيرها. وانما - [00:15:56](#) النفساء لبيان الواقع الذي قد حصل وانها كانت ماتت في نفاسها. يعني كانها بسبب الولادة. يعني انها بسبب الولادة يعني ماتت اه اه فقام وسطها وهذا يدل على ان المرأة يقام يقوم الامام عند وسطها واما الرجل - [00:16:17](#)

انه يقام عند رأسه لما جاء ذلك مبينا في بعض الاحاديث. وهذا من الاحكام التي يميز بها بين الرجال والنساء في الاحكام والاصل هو التساوي بين الرجال والنساء في الاحكام هذا هو الاصل - [00:16:40](#)

لان ما ثبت الرجال يثبت للنساء ويشار الى التفريق اذا جاء شئ يفصل ويميز مثل ما جاء في الميراث وان ذكر مثل ما جاء في العقيقة وان الغلام له شاتان والجارية - [00:16:54](#)

ومثل ما جاء في يعني يعني غير ذلك من الاحكام يعني الاصل هو التساوي الا اذا جاء تنصيحا على تمييز. لان المرأة لها كذا والرجل له كذا فاذا هذا وكذلك الحديث الذي فيه انه يغسل من بول الجارية ويوضع من بول الغلام - [00:17:13](#)

يوصل به الجارية ويضحى به الغلام. يعني يتبع في ذلك النصوص. يعني في التفريق والتمييز. واما في الاصل فهو التساؤل ولهذا فاما ذكرى الرجال في بعض الاحاديث اه لا يدل على تخصيص الرجال بالحكم. وانما هو لكونه - [00:17:36](#)

بكون خطاب مع الرجال في الغالب لان الغالب ان الخطاب مع الرجال وهذا مثل قوله صلى الله عليه وسلم لا تتقدموا رمضان بيوم او يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصمه - [00:17:56](#)

فانه ليس له مفهوم بمعنى ان الرجل هذا حكم للرجال دون النساء وانما هو للرجال والنساء ولكنه ذكر الرجال لان الغالب ان الخطاب معهم. اذا الاصل هو التساوي بين الرجال والنساء في الاحكام وانه يشار الى - [00:18:07](#)

افريقي وتمييز بحسب النصوص التي ترد بالتمييز بين الرجال والنساء في الاحكام. نعم وعن ابي موسى عبد الله ابن قيس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم برئ من - [00:18:24](#)

والخالقة والشاقة الصادقة التي ترفع صوتها عند المصيبة ثم ذكر حديث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه هو الذي فيه النهي عن النياحة وكذلك عن اه اه الامور الاخرى التي يعني هي من اعمال الجاهلية - [00:18:48](#)

والتي تدل على عدم الرضا بقضاء الله وقدره والتشخط والجزع ابي موسى ابو موسى رضي الله عنه يقول ان النبي عليه السلام برئ من برئ من الصادقة وهذا يدل على يعني عظم هذا الذنب - [00:19:12](#)

ان الشئ الذي تحصل او يأتي براءة الرسول صلى الله عليه وسلم منه يدل على عظمه وعلى خطورته برئ ولكن هذا هذه البراءة لا يقال انها خروج من الملة وانها كفر وانما - [00:19:29](#)

يعني يعني من هذا العمل الذي هو من اعمال الجاهلية وليس من اعمال الاسلام فهي براءة لا تعني كفرا وخروجها من الملة ولكنها تعني معصية وخروجها عن الطاعة عن طاعة الله وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:19:47](#)

الصادقة هي التي ترفع صوتها عند المصيبة لان تنوح وترفع صوتها تندب اه التي هي النياحة التي جاء اه جاء النهي يعني عنها وهنا الصادقة هي التي تنوح وترفع صوته عند المصيبة والصادقة وكذلك الصادقة - [00:20:07](#)

سابقة سنقوم بالسنة الحداد لانه يتعلق اللسان ورفع اللسان والصادقة والخالقة التي تحلق شعرها عند المصيبة. والشاقة التي تشق تشق ثوبها عند المصيبة وكل هذه من اعمال الجاهلية واضيف ذلك الى النساء - [00:20:34](#)

والى المرأة مو مع ان الحكم للرجال ايضا كذلك الرجال اذا رفعوا اصواتهم بالنياحة والبكاء اه فانها فانها مثل النساء وكذلك اذا حلقوا رؤوسهم او شقوا جيوبهم لا فرق بين الرجال والنساء في الاحكام. لكن اضيف الى النساء لان الغالب على النساء في هذه - [00:21:00](#)

مواضع الجزع وعدم الصبر وعدم التحمل وانهن ليس عندهن التحمل الذي يكون عند الرجال ولهذا جاءت الاحاديث في النياحة وما يتعلق بها مضافة الى النساء. مثل يعني ذكر الكلام على النائحة وان النائحة كذا ما ورد في - [00:21:23](#)

النائحة يعني النائح مثلها. الرجل الذي ينوح مثل المرأة وكذلك الصادق والساق ومثل المرأة الا ان اضيف الى الامر وظيفة للنساء لما فيهن من الجزع وعدم التحمل الصبر وانهن الذي لا يحسبهن ذلك واضيف ذلك اليهن ولا مفهوم له بمعنى ان الحكم يخصهن - [00:21:43](#)

وانما هو للرجال والنساء فانما هو للرجال والنساء واضيف الى النساء لان الغالب عليهن عدم الصبر والتحمل. نعم هنا يعني شرح الصارقة التي ترفع صوتها عند المصيبة الان ابتلينا بمن ترفع صوتها عندما تدخل الى الروضة. في مسجد رسول الله اذا فتح الباب

للنساء اصبحن يرفعن الصوت - 00:22:09

هذا لا يجوز ولا يسوق وليس للنساء ان يرفعن اصواتهن يعني آآ يعني آآ اه الا ان الذي معنا هو يتعلق في حال الموت عدم الصبر وعدم التحمل واما الذي يحصل يعني - 00:22:35

مما يحصل يعني آآ هو فرح يعني لمجيء الرسول صلى الله عليه وسلم او لزيارة الرسول صلى الله عليه وسلم. اولا زيارة ليس عند القبور فيها خلاف بين اهل العلم. منهم من اجازها ومنهم منعها. وكل - 00:22:54

له ادلة ولكن ارجح يعني ارجع في ذلك هو النهي لان الرسول عليه الصلاة والسلام جاء قال لعن الله زوارات القبور. لعن الله زوارات القبور. وهذا يدل على المنع ولكن هذا الذي يحصل عند عند الزيارة امر منكر. لا يجوز - 00:23:08

والرجل اذا زار لا يحصل منه رفع صوت ولا يحصل منه امر بمنكر وكذلك المرأة لو زارت على قول من من يجيز الزيارة والا فان الصحيح لا تزور حتى لا تتعرض للعنة الله عز وجل - 00:23:30

لان من العلماء من اجاز ولهم ادلة على ذلك. يدل على حصول الزيارة. ولكن القول منع هو الاحوط وهو الاسلم لان المرأة اذا تركت الزيارة الذي يفوتها امر مستحب على ان الزيارة مستحبة مطلقة. ليست بواجب - 00:23:45

فاذا تركت الزيارة الفاتحة امر مستحب فقط لكن اذا جارت تعرضت للعنة اذا عدم زيارتها اسلموا لها. نعم وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت لما اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نساءه كنيسة - 00:24:11

رأيناها بارض الحبشة يقال لها ماريا وكانت ام سلمة وام حبيبة رضي الله عنهما اتت فارض الحبشة فذكرتا من حسننها وتصاوير فيها. فرفع رأسه فقال اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصورة اولئك شرار - 00:24:36

الخلق عند الله ما ذكر هذا الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام في مرض موته يعني ذكر له كنيسة رأتها رآها يعني اثنتان من امهات المؤمنين يعني رأيناها في ارض الحبشة وكنا هاجرنا من مكة الى المدينة - 00:25:06

فرارا من اداء الكفار المسلمين بان تلك الهجرة للسلامة من اذى الكفار فرأينا تلك الكنيسة واخبرنا بما فيها من صور ويعني بيان ما اشتملت عليه فالرسول عليه الصلاة والسلام رفع رأسه وقال اولئك اذا اولئك - 00:25:28

اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح اذا ما الى اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا تلك الصورة يعني معناه جمعوا بينهم مصيبتين يعني بين مصيبة البنيان - 00:25:55

على القبور واتخاذ المساجد عليها. وكذلك ايضا تصوير يعني آآ اصول التصوير فهو جمع بين المصيبتين وهو دال على تحريم البناء على القبور تحريم بناء المساجد على القبور اتخاذ المساجد عليها وكذلك تحريم الصور يعني فيها - 00:26:10

في غيرها تحريم الصور يعني في غيرها وان الصور لا يشار اليها الا بما تدعو الحاجة اليه وما تدعو الضرورة اليه ذلك فانه لا يقدم عليه وآآ فهو دال على تحريم البناء عن القبور وعلى آآ بناء المساجد وسواء كان والبناء محرم - 00:26:32

سواء كان مسجد او غير مسجد لانه لا يبني على القبور لا مسجد ولا غير مسجد لان هذا فيه تعظيم للقبور يعني اه فيه اه مدعاة الى الفتنة يعني فيها وتعظيمها بحيث يكون ذلك وسيلة للشرك ووسيلة الى يعني الانتقال من البدعة الى - 00:26:56

الى الشرك لان مثل هذه الاعمال من البدع ان يكون يبني على القبور وانما حرم لانه وسيلة الشرك الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت لما اشتكى النبي صلى الله عليه وسلم ذكر بعض نساءه كنيسة رأيناها بارض - 00:27:19

يقال لها ماريا وكانت ام سلمة وام حبيبة اتتا ارض الحبشة فذكرتا من حسننها وتصاوير فيها فرفع رأسه فقال اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا. وكونه يرفع رأسه وهو يحدث - 00:27:44

يعني هذا بيان اهتمامه عليه الصلاة والسلام. اهتمامه بامر يعني وهذا يدل على كما لنصحه عليه الصلاة والسلام بامته ودلالته اياها على كل ما يعود عليها بالخير وما يعود عليها بالسلامة من من الشر - 00:28:12

فهو عليه الصلاة والسلام انصح الناس للناس وهو اكمل الناس نصحا وافصحهم لسانا وبيانا عليه افضل الصلاة والتسليم. نعم يضع رأسه فقال اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا. وهذا وهذا - 00:28:34

يعني قال اذا مات فيهم الرجل الصالح لانه كان يتخذون قبور الانبياء والصالحين. وهذا فيه ذكر ان الرجل الصالح يعاملونه هذه المعاملة. يعني كان نبيا او غير نبي واما بالنسبة لليهود فمعلوم انهم يعني اه من اشد الناس جفاء او اشد الناس جفاء لانه جاء عنهم انهم يقتلون الانبياء - [00:28:56](#)

واما الذين يبالغون يعني في اه التعظيم فهم النصارى الذين عبدوا عيسى وجعلوه ثالث ثلاثة وجعلوه ابن الله واولئك في غاية الجفاء وهؤلاء في غاية الغلو لليهود في غاية الجفاء والنصارى في غاية الغلو - [00:29:23](#)

وجاء في صحيح مسلم ان النبي عليه الصلاة والسلام قال يعني ذكر الانبياء والصالحين قال عليه الصلاة والسلام من قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل ان يموت بخمس يقول اني ابرأ الى الله ان يكون لي منكم خليل فان الله اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا - [00:29:46](#)

ولو كنت متخذ من امتي خليلا ثم قال الا وان من كان قبلكم. كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحهم مساجد الا فلا تتخذوا قبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك. نعم - [00:30:08](#)

هنا قوله بنوا على قبره مسجدا. نعم. يعني مكان للعبادة ان يعني كما هو معلوم هم يعني دور العبادات عندهم دور العبادات هي الكنائس ولكنها محل عبادة لان اه لان فيها سجود وفيها كذا ويكون - [00:30:26](#)

مكان العبادة ولكن هذا افتخر بانه للمسلمين اللي هي مشايخ المسلمين والكنائس والبيع لليهود والنصارى ثم صوروا فيه تلك الصورة. نعم اولئك شرار الخلق عند الله. وهذا كله من تحذير الرسول صلى الله عليه وسلم ان تقع امته. فيما وقع فيه اولئك - [00:30:42](#)

لانه بين ان هذا شأنهم وهذه طريقتهم وانهم شرار الخلق عند الله كل هذا من اجل ان تحذر هذه الامة ان تقع في الشيء الذي وقعوا فيه نعم وعنهما رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه - [00:31:08](#)

لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد. قالت ولولا ذلك لابرز غير انه خشي ان يتخذ مسجدا مما ذكر هذا الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام قال في مرضه الذي لم يقم منه يعني في مرض موته - [00:31:32](#)

لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبياء في المساجد وهذا يعني من كمال بيانه وكمال نصحه وبيان ان هذا الحكم محكم غير منسوخ وانه لا يقبل النفخ بحال من الاحوال - [00:31:56](#)

لان النبي عليه الصلاة والسلام قال هو مات فلم يعش بعده حتى يكون هناك مجال للنصف فهو مما كان في اخر امره الحذر من ذلك صلى الله عليه وسلم في اخر حياته قبل موته بخمس كما في حديث جندب الذي مر - [00:32:11](#)

وروحه تنزع كما جاء في هذا الحديث الذي في بعض رواياته انه لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم يعني الموت طفق يطرح حميصه له وعلى وجهه فاذا اغتم بها كشفها فقال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد - [00:32:32](#)

لعنة الله عليه فقال قبل موته بخمس وقاله في اللحظات التي كانت روحه تنزع فيها عليه الصلاة والسلام فهذا من اخر كلامه وهو محكم غير لا يقبل النصح بحال من الاحوال. ويدل على عناية الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم واهتمامه - [00:32:50](#)

وحرصه على كل شيء في سلامة امته من الوقوع في الوسائل التي تؤدي الى الشرك قالت ولولا ذلك لابرز قبره. ولولا ذلك لابرز قبره يعني لولا ذلك لابرز قبره يعني بان آآ يعني آآ يعني يكون يعني قبره مكشوف وان - [00:33:10](#)

يعني الناس يتخذونه مسجدا وانه يعني آآ يدفن في مكان اخر قد يكون يتوصل فيه الناس الى شيء مما هو محظور ولكنه دفن في بيته صلى الله عليه وسلم لانه روى بعض اصحابه ان الانبياء - [00:33:40](#)

النبي عليه الصلاة والسلام انه قال للانبياء يدفنون حيث يموتون. ولما كان صلى الله عليه وسلم دفن في بيته مات في بيته عائشة دفن في بيت عائشة ومعلوم ان القبر يعني نفسه لا يوصل اليه - [00:34:00](#)

والله تعالى قد حماه من ان يوصل اليه وان يسجد عليه ويصلى عليه ولكن كون الانسان آآ بيتلى ويحصل منها الشرك بالله عز وجل فانه يحصل منه ذلك ولو كان ولو كان لا يصل القبر. لان الانسان اذا - [00:34:17](#)

استغاثة بغير الله او جلس عند القبر قريب من القبر وكان يستغيث بالرسول صلى الله عليه وسلم فهذا هو الشرك. وهذا هو عبادة غير الله عز وجل. نعم وعن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس منا من ضرب الخدود - [00:34:37](#)

وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية وهذا مثل حديث ابي مسعود المتقدم نعم؟ حديث ابو موسى الاشعري رضي الله عنه متقدم اللي قال برئ رسول الله صلى الله عليه وسلم من الصادقة والحادقة والشاقة - [00:35:02](#)
يعني هذا من جنسه لانه كله يتعلق بعدم الصبر وعدم الثبات عند المصيبة بان يفعل الانسان امرا منكرا مما لطم الخدود وشق الجيوب التنصيص على الخدود ليس له مفهوم بمعنى انه اذا كان - [00:35:21](#)
في غيرها انه لا بأس به فان ذلك لا يجوز لا على الخد ولا على الصدر ولا على الراس ولا على اي مكان. ولكن لكون الغالب ان هذا هو الذي - [00:35:41](#)

يحصل ذكر التقييد بالخدود يعني والا فانه ليس ليس لها مفهوم. لو ضرب صدره ظرب رأسه او ظرب اي شيء منه يعني في اه في اه جزع وهلع وعدم صبر واه - [00:35:51](#)

اه عدم الرضا بقضاء الله وقدره والتسقط على قضاء الله وقدره فانه اه كله اه اه حكمه واحد نقول لا يتمنى يعني هم برئ ليس منا مثله برئ وهذا من الاحاديث الوعيد التي فيها التخويف والتهديد من ان يقع الانسان - [00:36:11](#)
في مثل هذه المخالفة فيكون معرضا للعقوبة وليس معنى ذلك انه يخرج من الاسلام بذلك وانما المقصود ان ان انه ليس من اهل آ سنتنا او من اهل طريقتنا وانما هو مخالف لما قلنا عليه - [00:36:36](#)

ليس فيه تكفير صاحب المعصية كما يحصل من المعتزلة والخوارج الذين يكفرون اصحاب المعاصي المعتزلة يخرجونه من الاسلام ويجعلونه في منزلة بين منزلتين والخوارج يخرجونه من الاسلام. ويحكمون عليهم بالكفر. ويرون انهم مخلدون في - [00:36:58](#)
في النار ومثلهم المعتزلة يقولون بالتخليد الا انهم ينفردون في الحكم في الدنيا فهؤلاء يكفرون بهم والمعتزلة يعني يجعلونه خرج من الاسلام ودخل بالكفر وفي الآخرة متفقون مع الخوارج في ان - [00:37:19](#)

خالد مخلد في النار المسلمون بخلاف ذلك. فانهم يعتبرون صاحب الكبيرة اه يعتبرونه فاسقا ويقولون هو مؤمن بايمانه فاسق بكبيرته لا لا يعطونه المطلق كما تعطيه المرجئة ولا يسلبونه الاسلام اه كما تسلبه الخوارج والمعتزلة وانما يتوسطون - [00:37:39](#)
ويقولون مؤمن بايمانه فاسق بكبيرته آ آ لا يعطى الايمان المطلق كما يقول المعتز المرجئة لا يضر مع الامام ذنب كما لا ينفع ما كفر طاعة ولا يخرجونه من الاسلام كما تخرجه الخوارج والمعتزلة. نعم - [00:38:10](#)

ليس منا من ضرب الخدود وشق وشق الجيوب شق الجيوب هذا من جسمه لانه شق الجيب سواء شق جيبه او شق اي من ثوبه يعني بسبب الجزع والمصيبة وكذلك الدعوة بدعوى الجاهلية بان - [00:38:31](#)
يحصل منهم آ ما يحصل من اهل الجاهلية من من ندبة الميت ويقولون وكذا وكذا وكذا لا ما فائدة عن ابن الملقن الاعلام يقول ومن الافعال المحرمة عند مصائب الموت - [00:38:51](#)

ادارة نوايب العمامة الى قدام يديه ادارة نوايب العمامة الى قدام يديه ايوا وان ذلك فعل اليهود وقد نهينا عن التشبه بهم وامرنا بمخالفتهم ومنها ما يفعل من نشر الشعور - [00:39:17](#)
ولبس جلال الدواب وقلب سروج الخيل وتنكيس الرايات وبدر التبن على الابواب وذبح الذبائح لموت الميت وعقر الحيوان. واعلاء الاصوات بالبكاء والندب والمرءات بذلك نقيس الرايات الان هنا موجود اقول موجود يعني عند - [00:39:41](#)

والموجود عند اه الذين يعني يعني لا يتقيدون بالاحكام الشرعية هذا من الحداد يسمونه عدم الحداد نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنائز حتى يصل على الصلوات - [00:40:11](#)
قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان. قيل وما القيراطان؟ قال مثل الجبلين العظيم ولمسلم اصغرهما مثل جبل احد وهذا الحديث في بيان عظيم من شأن آ الصلاة على الجنائز - [00:40:35](#)

واتباعها وان في ذلك الاجر العظيم والثواب الجزيل من الله سبحانه وتعالى كان من تبع الجنازة من صلى على الجنازة فله قيراط له قيراط ومن تبعها حتى تدفن فله قيراط. يعني قيراط ثاني. معناه في قيراط ان الصلاة وقيراط للاتباع - [00:40:56](#)
اه والقيراط آآ سنل عنه فقال مثل الجبلين العظيمين يعني انه شئ عظيم وانه شئ كبير وانه مثل جبلين العظيمين وفي رواية لمسلم اصغرهما مثل جبل احد هذا الذي هو مشاهد معين في المدينة وهو جبل كبير يعني يدل على عظم الثواب وعلى عظم الجزاء - [00:41:18](#)

يعني في هذا العمل اليسير الذي فيه الاجر العظيم والثواب الجزيل من الله سبحانه وتعالى. من صلى على الجنازة فله قيراط من تبعها حتى تدفن فله قيراط يعني فله قيراطان يعني مضموم آآ ما يخص ما يخص - [00:41:47](#)
اتباع الى ما يعني يخص الصلاة. ليس معنى ذلك ان له ان في ثلاثة قراريط قيراط للصلاة وقيراطان يعني والاتباع وانما ان من صلى على الجنازة له قيراط ومن حصل له قيراطان - [00:42:07](#)
لانه جمع بين الامرين قيراط لصلاته وقيراط لاتباعه. فهو دال على فضل اتباع الجنازة ودال على فضل صلته عليه وذلك ان الميت عندما يتوفى فانه بحاجة الى الشفاعة له وبحاجة الى الدعاء له وان الانسان يحرص - [00:42:29](#)

على ان يكون مؤديا هذا الحق الذي لآخيه المسلم عليه بان يدعو له وان يتبع جنازته وليس له ان يتخلف عن الصلاة او يتهاون في امر الصلاة. لان الرسول عليه الصلاة والسلام قال لا يؤمن احدكم حتى - [00:42:49](#)
احب لآخيه ما يحب لنفسه. وقال عليه الصلاة والسلام من احب ان يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأتبه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر. وليأتي الى الناس الذي يحب ان - [00:43:12](#)
اليه. فكما ان الانسان لو كان ميتا يحب ان يصلي عليه الناس ولا يحب ان يتخلف عنه احد. فهذا هو الذي يريده ويحبه فعليه ان يحب لغيره ما يحب لنفسه. نعم - [00:43:22](#)

نعم. اعد الحديث. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنازة حتى يصلى عليها فله قيراط. ومن شهدا حتى تدفن فله قيراطان - [00:43:41](#)
قيل وما القيراطان؟ قال مثل الجبلين العظيمين. ولمسلم اصغرهما مثل جبل احد نعم هذا يعني فيه تقريب وتمثيل يعني بيان عظم الاجور والثواب وانها يعني شئ كبير وشئ عظيم مع ان العمل يسير والعمل قليل. المسلم يحرص على ان يكون اه اه ظافرا - [00:44:01](#)

بهذه هذه الغنائم العظيمة وهذه المكاسب الكبيرة هذا اخر الحديث نعم. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى اله واصحابه اجمعين. وبالوصول الى بالزكاة وانتهاء ما يتعلق بكتاب الصلاة كتاب الجنائز نتوقف عن التدريس ونسأل الله عز وجل ان يوفقنا جميعا - [00:44:30](#)
لما يرضيه هو ان يجعلنا ممن يستمعوا القول فيتبعوا احسنه وان يوفقنا لتحسين العلم النافع والعمل به انه سبحانه وتعالى - [00:44:58](#)